

دليل عملي لطالبي الحماية الدولية في إيطاليا



MINISTERO
DELL'INTERNO

Commissione Nazionale per il diritto d'Asilo



فهرس

1. ما الهدف من هذا الدليل؟ 5
2. طلب الحماية الدولية 7
3. حقوق طالب اللجوء وواجباته 18
4. الاستقبال 20
5. تقييم الطلب والنتائج المحتملة 23
6. الحقوق والواجبات بعد منح الحماية 33
7. أنواع أخرى من تصاريح الإقامة 36
8. عناوين وأرقام هواتف مفيدة 38

1. ما الهدف من هذا الدليل؟

إن كان هذا الدليل بين يديك فالسبب هو أنك موجود في إيطاليا وأنت طلبت الحماية الدولية أو تفكر في طلبها.

ستجد هنا معلومات لكي تفهم كيفية البدء في إجراء طلب الحماية الدولية، والمعايير التي يتم من خلالها تقييم طلبك، إضافة إلى معرفة حقوقك وواجباتك.

اقرأ هذا الدليل بعناية واحتفظ به واطلع عليه كلما شعرت بحاجتك إلى ذلك. سيساعدك على فهم ما الذي يحدث في كل من مراحل الإجراء.

إذا وجدت أجزاء غير واضحة، اطلب الشرح والتوضيح من الأخصائيين القانونيين الموجودين في مركز الاستقبال لديك، أو من جمعيات الحماية الكائنة في منطقتك. ستجد مرجعيات مفيدة في نهاية هذا الدليل.



يشرح هذا المخطط باختصار المراحل الست لإجراء الحماية الدولية. بمواصلة قراءة هذا الدليل ستجد المزيد من المعلومات حول كل مرحلة.

1 الإعراب عن الرغبة في طلب الحماية الدولية

عبارة عن الإعلان عن النية في طلب الحماية الدولية في أقرب وقت، وذلك لدى مركز الشرطة الرئيسي أو لدى شرطة الحدود.

2 تحديد الهوية

عبارة عن العملية التي تقوم خلالها الشرطة بتسجيل بياناتك (الاسم واللقب ومكان الميلاد وتاريخه والجنسية)، إضافة إلى التقاط صور فوتوغرافية لك والحصول على بصمات أصابعك.

3 صياغة الطلب

عبارة عن ملء استمارة التسجيل المخصصة من أجل طلب الحماية الدولية.

4 مقابلة مع اللجنة الإقليمية

عبارة عن لقاء للتحديث بشأن التجارب التي عايشتها والمخاوف الموجودة لديك في حالة العودة إلى بلدك.

5 التقييم والقرار

هي المرحلة التي تقوم خلالها اللجنة الإقليمية بتقييم طلبك للحصول على الحماية الدولية واتخاذ القرار بشأنه.

6 الاستئناف

عبارة عن المرحلة التي يمكنك خلالها تقديم الاستئناف إلى القاضي ضد قرار اللجنة الإقليمية.

2. طلب الحماية الدولية

ما هي الحماية الدولية؟

الحماية الدولية عبارة عن مجموعة من الحقوق الأساسية التي تمنحها إيطاليا إلى اللاجئين والحاصلين على الحماية الفرعية (الثانوية).

اللاجئون هم الأشخاص الذين يخافون من التعرض للاضطهاد في بلدهم الأصلي لأسباب عرقية أو دينية أو متعلقة بالجنسية أو الأفكار السياسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية بعينها، والذين لا يمكنهم الحصول على الحماية في بلدهم الأصلي. للمزيد من المعلومات انظر صفحة 26.

الحاصلون على الحماية الفرعية هم الأشخاص الذين بالرغم من أنهم ليسوا بلاجئين، إلا أنهم معرضون بالفعل في بلدهم الأصلي لخطر أن تلحق بهم أضرار بالغة (حكم بالإعدام أو تعذيب أو معاملة غير الإنسانية أو مهينة أو تهديد للحياة أو السلامة الشخصية نتيجة لوجود نزاع مسلح). للمزيد من المعلومات انظر صفحة 26.

الحماية الدولية تضمن على وجه الخصوص الحق في عدم الترحيل إلى الوطن والإقامة في إيطاليا.

هل يمكنني طلب الحماية الدولية؟

إن لم تكن أحد مواطني الاتحاد الأوروبي، ولا يمكنك العودة إلى بلدك الأصلي خوفاً من أن يتم اضطهادك أو لوجود خطر تعرضك لضرر بالغ.



إن لم تكن تحمل أي جنسية وتخاف من أن يتم اضطهادك أو أن تتعرض لضرر بالغ في حالة عودتك إلى الدولة التي تعتاد الإقامة فيها.



إن كنت ترى أن وضعك لا يندرج تحت إحدى هاتين الحالتين، لكنك في جميع الأحوال تحتاج إلى البقاء على الأراضي الإيطالية لأسباب أخرى، اطلب من الأخصائي القانوني معلومات حول الأنواع المختلفة من تصاريح الإقامة. انظر صفحة 36.



متي وأين يجب أن أقدم طلبي للحصول على الحماية الدولية؟

قم بتقديم طلبك في أقرب وقت.

يمكنك الإعراب عن رغبتك في طلب الحماية الدولية عندما تصل إلى إيطاليا وذلك لدى **شرطة الحدود**، أو لدى **مركز الشرطة الرئيسي** الأقرب إليك - مكتب الهجرة الخاص بالشرطة - إن كنت موجودًا بالفعل في إيطاليا.

حتى وإن كنت محتجزًا في السجن أو موجودًا في أحد مراكز الإيقاف من أجل الترحيل يمكنك تقديم طلب الحصول الحماية الدولية.


الطلب فردي: يجب على كل شخص راشد تقديم الطلب شخصيًا. إن كان لديك أبناء قاصرون في إيطاليا قم بإخبار السلطات بوجودهم: في هذه الحالة سيُشملهم طلبك أيضًا.

إن كان عمرك أقل من 18 عامًا وكنت بمفردك في إيطاليا، يمكنك على أي حال تقديم طلب الحصول على الحماية الدولية على الفور بمساعدة الشخص المسؤول الموجود في المركز الذي توجد به.

ما التكلفة؟

إجراء تقييم طلب الحصول الحماية الدولية مجاني.

لن تطلب السلطات الإيطالية مالا مطلقًا لكي تسمح لك بتقديم طلب الحماية أو من أجل تقييمه. إن أخبرك أحدهم أنه يلزم دفع المال أو جعلك تظن ذلك، قم بإخبار السلطات.



ما هي الدولة التي ستقوم بتقييم طلبى للحصول على الحماية الدولية؟

يحدد تنظيم دبلن الدولة التي ستقوم بتقييم طلبك للحصول على الحماية الدولية.

تنظيم دبلن هو أحد تشريعات الاتحاد الأوروبي، وهو يحتوي على سلسلة من القواعد التي تحدد الدولة الأوروبية المختصة بدراسة طلبك. فتقديم الطلب في دولة أوروبية بعينها لا يضمن فعليًا أن تكون تلك هي تحديدًا الدولة التي ستقوم بتقييم طلبك.

قبل دراسة طلبك للحصول على الحماية الدولية، ستأكد الدولة الأوروبية التي توجد بها مما إذا كانت هي المختصة باتخاذ القرار بشأن طلبك، أم أنه يجب نقلك إلى دولة أوروبية أخرى لتتولى دراسة طلبك. للتعرف على الدول الأوروبية الواحدة وثلاثين التي تطبق تنظيم دبلن انظر الخريطة في صفحة 12.

ينص تنظيم دبلن على أسباب مختلفة قد تجعل إحدى الدولة هي المختصة بدراسة أحد طلبات الحصول على الحماية الدولية: وجود أحد أفراد أسرته في دولة تطبق التنظيم؛ إن كان لديك أو كنت قد حصلت فيما سبق على تأشيرة صادرة عن إحدى الدول التي تطبق التنظيم أو تصريح إقامة صادر من إحدى تلك الدول؛ دخولك لإحدى هذه الدول أو عبورك خلالها، سواء بشكل قانوني أو غير قانوني. كثيرًا ما يتم تطبيق هذه القاعدة الأخيرة: **الدولة المختصة بتقييم طلبك للحصول على الحماية الدولية هي أول دولة أوروبية دخلت إليها** (على سبيل المثال: إن كانت إيطاليا هي أول دولة أوروبية وصلت إليها، ستكون إيطاليا هي الدولة المختصة بتقييم طلبك للحصول على الحماية الدولية).

إن كان أحد أفراد أسرته موجودًا في إحدى الدول الأخرى المنضمة لتنظيم دبلن، وترغب في لم الشمل معه، تحدث عن الأمر مع العاملين في مركز الاستقبال الذي توجد به أو مع أحد الأخصائيين القانونيين أو اخبير الشرطة مباشرةً.

ستجري مقابلة خاصة مع موظفي الشرطة، بلغتك أو بلغة تفهمها، وخلال هذا اللقاء من المهم إعطاء كافة المعلومات المفيدة، وبشكل خاص ما يتعلق بوجود أفراد أسرته في دول أخرى بالاتحاد الأوروبي، وعرض أي مستندات موجودة لديك. الهدف من هذه المقابلة ليس اتخاذ القرار بشأن حاجتك للحصول على الحماية الدولية، وإنما فقط تحديد الدولة المختصة بتنفيذ عملية التقييم هذه. سيدرس طلبك أحد مكاتب وزارة الداخلية التي يُطلق عليها وحدة دبلن.

يمكنك الالتحاق بطريقة قانونية بأفراد أسرته في الدولة التي يعيشون بها، ومواصلة الإجراء الخاص بك في تلك الدولة، وذلك في الحالات التالية:

إن كنت شخصاً راشداً، يمكنك اللحاق بشكل قانوني بابنك القاصر أو زوجك أو زوجتك (وفي بعض الأحيان رفيقك أيضاً) في حالة إذا كانوا لاجئين أو من الحاصلين على الحماية الفرعية أو من طالبي اللجوء وذلك بالذهاب إلى الدولة الموجودين بها.



في حالة الحمل أو الإجاب في الأسابيع الأخيرة أو الأمراض الخطيرة أو الإعاقة أو كِبَر السن يمكن لم شملك مع أبنائك أو إخوانك أو أخواتك أو أجد والديك، إن كنت تعتمد على مساعدته/مساعدتهم أو إن كان واحد أو أكثر منهم يعتمد على مساعدتك.



إن قدمت الطلب لدى سلطات دولة أوروبية أخرى قبل الوصول إلى إيطاليا، فإنه حسب تنظيم دبلن ستكون الدولة التي قدمت الطلب فيها هي المختصة بدراسة حالتك. إن حصلت على الرفض، يمكنك الاستئناف لدى السلطات القضائية داخل الدولة نفسها للتأكد من صحة القرار.



إن قدمت الطلب في إيطاليا قبل الذهاب إلى دولة أوروبية أخرى، فإنه حسب تنظيم دبلن ستكون إيطاليا في الكثير من الأحيان هي الدولة المختصة بدراسة طلبك للحصول على الحماية الدولية. التنازل عن الطلب المُقدّم هنا في إيطاليا لن يغير الدولة المختصة.



تذكر أنه إن لم توافق على القرار الذي تتخذه إحدى الدول الأوروبية بنقلك إلى دولة أخرى مختصة من أجل دراسة طلبك، فلك الحق بتقديم الاستئناف إلى القاضي. إن لم تكن لديك المقدرة المالية الكافية وكانت الظروف متوفرة، لك الحق في المساعدة القانونية المجانية.

إن كنت شخصاً قاصراً بدون مرافق

إن كنت شخصاً قاصراً بدون مرافق ولك أقارب في دولة أوروبية أخرى، فلا تبادر إلى السفر بمفردك، ولا تترك المركز الذي تعيش فيه. اخبر أحد العاملين بالمركز، أو الوصي، أو الشرطة بأنك ترغب في الالتحاق بأقاربك.

بإمكانك السفر بصورة آمنة مع المستندات، والالتحاق بوالدتك أو والدك أو شخص راشد آخر مسؤول قانونياً عنك، أو أخيك أو اختك أو أعمامك أو جدودك الذين يمكنهم رعايتك. القريب الذي ترغب في الالتحاق به يجب أن يكون مقيماً بصورة قانونية في الدولة التي يقطن بها.

إضافة إلى ذلك، إن كنت شخصاً قاصراً بدون مرافق، يمكن دراسة طلبك في الدولة التي توجد بها.



انتبه

- إن كانت إيطاليا هي الدولة المختصة بدراسة طلبك، لكنك تابعت رحلتك مع طلب الحماية الدولية في دولة أوروبية أخرى، فمن الممكن نقلك إلى إيطاليا.
- إن كنت قد وصلت إلى دولة أوروبية أخرى تطبق تنظيم دبلن قبل الوصول إلى إيطاليا، فمن الممكن أن يتم نقلك إلى تلك الدولة.

للمزيد من المعلومات، اطلب المساعدة من أحد الأخصائيين القانونيين في المركز الذي يستضيفك، أو من إحدى جمعيات حماية طالبي اللجوء أو من محاميك.

ما هو الإجراء المتبع من أجل تقديم طلب الحصول على الحماية الدولية؟

1) تحديد الهوية: بعدما تعرب عن نيتك في طلب الحماية، ستقوم الشرطة بتحديد هويتك: تسجيل بياناتك الشخصية (الاسم واللقب وتاريخ الميلاد ومكانه والجنسية)، والتقاط بعض الصور الفوتوغرافية لك. إن كان عمرك يبلغ 14 عامًا أو أكثر، ستقوم السلطات كذلك بالتقاط صورة فوتوغرافية لأصابعك أو سيتم تصويرها («بصمات الأصابع»)، وسيتم إرسالها إلى أحد بنوك البيانات الأوروبية، ويُسمى «Eurodac».

لإتمام هذه الإجراءات قد يجري احتجازك في إحدى المنشآت المخصصة لمدة قد تصل إلى شهر واحد بعد أقصى. في نهاية هذه الفترة، إن لم يكن قد تم التأكد من هويتك وجنستك، قد يجري نقلك إلى أحد مراكز الإيقاف من أجل الترحيل، حيث يمكن احتجازك لفترة أقصاها 4 أشهر.

لمزيد من المعلومات حول المدة القصوى للاحتجاز في مركز الإعادة إلى الوطن أثناء الإجراءات لتحديد الحماية الدولية، اطلب المساعدة من عامل قانوني أو جمعية لحماية طالبي اللجوء أو محاميك

2) صياغة الطلب: عبارة عن ملء استمارة تُسمى نموذج C3. ستطرح عليك الشرطة بعض الأسئلة حول هويتك وحالتك الشخصية (مثل الاسم واللقب وتاريخ الميلاد ومكانه والجنسية ومج المراسلات الحالي وعناوين الاتصال والمؤهلات الدراسية والعمل والديانة وأماكن الإقامة واللغات التي تعرفها)، وحول أسرته والرحلة التي خضتها، وستطلب منك أن تروي باختصار الأسباب التي جعلتك تترك بلدك، والسبب الذي يجعلك غير قادر على العودة إليه. إذا رغبت يمكنك أيضًا تسليم مستند مكتوب (باللغة الإيطالية أو بلغة أخرى) تشرح فيه قصتك. إن كنت لا تتحدث الإيطالية، فلك الحق في الحصول على مساعدة مترجم فوري.

إذا كان لديك جواز سفر، يجب عليك تسليمه إلى الشرطة. قد يكون من المفيد أيضًا تسليم كافة المستندات الموجودة بحوزتك عند الوصول إلى إيطاليا، وتلك التي يمكنك الحصول عليها لاحقًا من دولتك الأصلية (مثل: مستندات السفر وشهادات الزواج والشهادات الطبية والصور الفوتوغرافية ومقالات الصحف): هكذا سيكون أسهل استيعاب ما حدث وماهية وضعك.

إذا:

- كنت تبلغ من العمر أقل من 18 عامًا.
- أنت امرأة، وخاصة إذا كنت حاملاً؛
- كنت تعاني من أي مرض خطير.
- كنت والداً بمفردك ووبرفتك أبناء قاصرون.
- كنت من حاملي الإعاقات الخاصة.
- كنت في حاجة إلى دعم نفسي، أو كنت قد تعرضت للتعب، أو للعنف البدني، أو النفسي أو الجنسي أو أشكال من العنف بسبب ميولاتك الجنسية أو هويتك من حيث النوع، أو كنت قد ضحايا الإيجار بالبشر، أو كنت ضحية لختان الإناث.
- كان لديك احتياجات خاصة أخرى.

لا تتردد في مناقشة الأمر مع الشرطة، أو مع العاملين في مركز الاستقبال الذي يستضيفك، أو من إحدى جمعيات حماية طالبي اللجوء، أو مع محاميك.

في هذه الحالات فعلياً، وبحسب حاجتك، من الممكن أن يكون لك الحق في:

1. أن تُستضاف في منشآت مخصصة (مثل: المراكز المخصصة للقاصرين أو المنشآت المحمية المخصصة للأشخاص المعرضين لخطر الاستغلال الجنسي).
2. أن تحصل على المتابعة والمساعدة من جانب طاقم دعم خبير (طبيب، طبيب نفسي، أخصائي اجتماعي، وما شابه)
3. أن تحصل على أولوية دراسة في ما يتعلق بطلبك.

ستوقع على نموذج C3، إضافة إلى موظف الشرطة والمترجم الفوري الذي ساعدك، وإن كان عمرك أقل من 18 عاماً، سيوقع أيضاً الوصي عليك (اقرأ معنى هذه الكلمة في صفحة 16)، أو المسؤول بالمركز الذي يستضيفك. ستحصل على نسخة من النموذج موقع عليها، وكذلك نسخة من المستندات التي أودعتها.

انتبه!

إخبار مركز الشرطة الرئيسي واللجنة الإقليمية لكي تتمكن من استقبال الإشعارات المرتبطة بطلبك للحصول على الحماية، مثل تاريخ مقابلتك لدى اللجنة الإقليمية. لهذا يُرجى قراءة فقرة «كيف سيتم إعلامي بالقرار؟» الموجودة في صفحة 27.

مبدأ السرية

المعلومات المتعلقة بطلبك للحصول على الحماية الدولية تعتبر سرية. كافة الأشخاص الذي سيعالجونها، بما في ذلك الشرطة، ملزمون بالتزام السرية. فعليًا، ينص القانون على أن السلطات الإيطالية لن تشارك المعلومات المتعلقة بطلبك للحصول على الحماية الدولية مع أي شخص خارج المعنيين بتنفيذ الإجراء، بما في ذلك سلطات بلدك الأصلي، إضافة إلى أن السلطات الإيطالية لن تشارك أي معلومات من شأنها تعريضك أو تعريض أسرتك للخطر دون موافقتك.

حماية البيانات الشخصية

أثناء الإجراء اللازم للحصول على الحماية الدولية بأكمله، وبالتالي كذلك أثناء عمليات التقييم المرتبطة بتنظيم دبلن، سيتم جمع بيانات حساسة مرتبطة بشخصك (معلومات وبيانات شخصية، وبصمات أصابع، ومستندات، وما شابه)، وهي معلومات ضرورية لإتمام هذا الإجراء واستيعاب حاجتك للحصول على الحماية، إضافة إلى أنها مفيدة لسلطات الدول الأوروبية من أجل تسجيل دخولك إليها ووجودك على أرضها.

يمكن استخدام هذه البيانات من أجل الأغراض التي ينص عليها القانون فقط، ويتم حفظها دائمًا بصورة محمية وأمنة داخل بعض بنوك البيانات المعلوماتية، ويمكنك وحده الوصول إليها، إلى جانب العاملين المصرح لهم من السلطات المعنية بإتمام الإجراء.

حديثًا هنا عن بنوك المعلومات التالية:

- **Vesta.net**: بضم، في إيطاليا، كافة المعلومات المتعلقة بطلبات الحصول على الحماية الدولية.
- **Dublinet**: يحتوي على المعلومات المتعلقة بإدارة عملية تقييم الدول المختصة بمعالجة طلبات اللجوء.

- Eurodac: عبارة عن نظام معلوماتي مهمته حفظ بصمات أصابع طالبي اللجوء ومقارنتها بهدف تسجيل إذا ما كان الشخص قد دخل إلى إحدى الدول الأعضاء عن طريق أحد المعابر الحدودية و/أو قدم طلبًا للحصول على اللجوء.

أثناء الإجراء بأكمله بحق لك ما يلي:

1. الحصول على معلومات حول معرفة السلطات المختصة بإجراءات دبلن والسلطات الضامنة لاحتجاز بياناتك وحمايتها.
2. الوصول إلى بياناتك.
3. تلقي معلومات حول طرق تعديل البيانات المذكورة أعلاه وحذفها.
4. طلب تعديل بياناتك (بما في ذلك تلك الموجودة في Eurodac)، إذا كانت غير دقيقة أو حذفها إن تمت معالجتها بصورة غير متوافقة مع التشريعات السارية.

أنا شخص قاصر بدون مرافق، ما الذي ينبغي علي فعله؟

إن كان عمرك أقل من 18 عامًا ولا يوجد أحد أفراد أسرتك برفقتك، قم على الفور بإخبار الشرطة والعاملين في مركز الاستقبال للتمكن من الحصول على الضمانات الخاصة التي تكفلها إيطاليا للقاصرين الموجودين بلا رفقة. تتضمن هذه الضمانات ما يلي:

- سيتم الترحيب بك في مركز خاص للقاصرين، فقط في حالة عدم توفر مركز من هذا النوع، وإذا كان عمرك ستة عشر عامًا، فقد يتم الترحيب بك، لمدة أقصاها 150 يومًا، في قسم مخصص للقاصرين داخل منشأة استقبال للبالغين؛
- سيعين القاضي لك شخصًا راشدًا مسؤول وكفء ليكون لك بمثابة المرشد والداعم في إيطاليا من أجل حماية مصالحك («وصي».) سيساعدك هذا الشخص أيضًا في إجراء منح الحماية الدولية.
- إذا كان أحد أفراد أسرتك يقيم بشكل قانوني في دولة أخرى بالاتحاد الأوروبي، يمكنك طلب اللحاق به.
- أولوية دراسة طلبك للحصول على الحماية الدولية.

إذا كان لديك **مستندات هوية** أو شهادات أخرى تثبت عمرك، اظهرها على الفور. في حالة الشك الشديد في أنك شخص قاصر، قد تطلب منك السلطات الإيطالية إجراء مقابلة مع طبيب أو مع متخصص آخر، وقد يلي ذلك إجراء فحوصات طبية للتأكد من عمرك. ستجري الزيارات الطبية على يد طاقم متخصص حصراً، وبمساعدة وسيط ثقافي يفهم لغتك ووضعك. في بعض الحالات الاستثنائية، يمكن إجراء هذه الاختبارات مباشرة أثناء مرحلة تحديد الهوية، أي أثناء قيام الشرطة بتسجيل بياناتك الشخصية.

3. حقوق طالب اللجوء وواجباته

بالإعلان عن الرغبة في طلب الحماية الدولية تصبح «طالباً للجوء». طالبو اللجوء لهم حقوق وواجبات محددة.

ما هي واجباتي؟

التعاون: يجب عليك دائماً التعاون مع السلطات المكلفة بإتمام إجراء منح الحماية الدولية بهدف توفير كافة المستندات والمعلومات التي قد تقيد في تقديم الطلب ودراسته.

الإخبار بانتقالاتك: يجب عليك إخبار مركز الشرطة الرئيسي إذا غيرت محل إقامتك أو عنوان مراسلاتك بحيث يمكن الوصول إليك باستمرار. إن لم تفعل هذا، أو إذا كان العنوان الذي تعطيه غير صحيح، فلن تتمكن من تلقي الإشعارات المرتبطة بطلبك للحصول على الحماية الدولية؛ وعلى وجه الخصوص، فإنك تخاطر بعدم معرفة أنه قد تم استدعاؤك من قبل اللجنة الإقليمية لإجراء مقابلتك الشخصية أو أنه قد تم اتخاذ قرار بشأن طلبك للحصول على الحماية (للمزيد من المعلومات انظر فقرة «كيف سيتم إعلامي بالقرار؟» الموجودة في صفحة 27).

حضور المقابلة: يجب عليك الحضور إلى اللجنة الإقليمية لإجراء المقابلة في اليوم والموعود المُحددتين اللذين يتم الإخطار بهما. مع ذلك، ففي حالة وجود أسباب قوية تمنعك من حضور

المقابلة، يمكنك طلب تأجيل الموعد. قم بإعلام اللجنة الإقليمية في أقرب وقت؛ إن كنت مُستضاف في أحد المراكز، فسيساعدك العاملون.

البقاء داخل الأراضي الإيطالية: لا يمكنك مغادرة إيطاليا خلال كافة مراحل الإجراء. إذا طلبت الحصول على الحماية الدولية في دولة أوروبية أخرى، من الممكن إرسالك مرة أخرى إلى إيطاليا.

احترام القوانين الإيطالية: يجب عليك احترام القوانين الإيطالية دائماً. إذا كانت لديك تساؤلات حول الأمور المسموح بها أو المنوعة، فلا تتردد في طلب المساعدة القانونية.

ما هي حقوقي بصفتي طالباً للجوء؟

إمدادك بالمعلومات: مكتب الشرطة الذي يتلقى طلبك للحصول على الحماية الدولية يوفر لك المعلومات حول حقوقك وواجباتك، وحول كافة مراحل الإجراء. للحصول على أي معلومات أخرى، يُرجى التوجه إلى أحد الأخصائيين القانونيين الموجودين في مركز الاستقبال أو إلى إحدى جمعيات حماية طالبو اللجوء واللجئين الموجودة في الدولة. يمكنك دائماً التواصل مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أي من مراحل الإجراء.

في نهاية هذا الدليل ستجد بعض العناوين المفيدة.

الإقامة في إيطاليا: بشكل عام، وبصفتك طالبًا للجوء يمكنك الإقامة في إيطاليا بصورة قانونية حتى صدور القرار النهائي بشأن طلبك للحصول على الحماية.

في بعض الحالات قد لا يكون لك الحق في الاستمرار في الإقامة في إيطاليا. وفي هذا الصدد، اقرأ فقرة «هل يمكنني الاستئناف على قرار اللجنة الإقليمية؟» على الصفحة 28 والفقرة «هل يمكنني تقديم طلب جديد للحماية الدولية؟» على الصفحة 29. اطلب من المشغل القانوني الحصول على مزيد من المعلومات حول هذا الأمر.

إصدار وثائق: سيصدر لك **تصريح إقامة لطلب اللجوء**، وهو يسري أيضًا بصفته مستند هوية، وبموجبه يحق لك **الإقامة على الأراضي الإيطالية**. يسري هذا التصريح حتى صدور القرار بشأن طلبك للحصول على الحماية.

اطلب من الأخصائي القانوني المزيد من المعلومات حول هذا الموضوع.

الرعاية الصحية: لك الحق في الحصول على الرعاية الصحية **مجانيًا**.

التسجيل في السجل المدني لدى البلدية التي تقيم بها.

التعليم: لك الحق في الالتحاق بمدرسة.

العمل: بمرور شهرين على تقديم طلب الحصول على الحماية الدولية لدى مركز الشرطة الرئيسي، يمكنك مواصلة **أحد الأعمال** حتى انتهاء الإجراء.

تصريح الإقامة لطلب اللجوء لا يمكن أن يتحول إلى تصريح إقامة للعمل، ولا يعطي الحق في لم شمل الأسرة.

الاستقبال: إذا لم تكن تتوفر لديك المقدرة المالية على إعالة نفسك، فلك الحق في أن يتم استضافتك في أحد **المراكز** المخصصة لطالبي اللجوء.

4. الاستقبال

ليس لدي المقدرة المالية لإعالة نفسي، هل يمكن أي جهة مساعدتي؟

بمجرد دخولك إلى الأراضي الإيطالية يتم استقبالك في أحد مراكز الإسعافات الأولية والمساعدة أو النقطة الساخنة حيث تتلقى الإسعافات الأولية والمعلومات الأولية.

بعدما يحدد مركز الشرطة الرئيسي هويتك، إن أعلنت عن نيتك في تقديم طلب الحصول على الحماية، إن لم يكن يتوفر لديك موارد مالية كافية من أجل السكن والإعاشة، يمكن نقلك إلى أحد مراكز استقبال طالبي اللجوء حيث يمكنك الإقامة طوال فترة إجراء منح الحماية الدولية (كذلك أثناء الألتماس المحتمل الذي يتم تقديمه إلى قاضي المحكمة ضد قرار اللجنة الإقليمية). في مشاريع نظام الاستقبال والدمج يتم نقل طالبي اللجوء من ذوي الاحتياجات الخاصة (على سبيل المثال: المعوقون، المسنون، الوالدان الوحيدان اللذان لديهما أطفال قاصرون، ضحايا الإتجار بالبشر، الأشخاص المصابون بأمراض خطيرة أو اضطرابات عقلية، الأشخاص الذين تم التأكد من أنهم تعرضوا للتعذيب أو الاعتصاب أو غيره من أشكال العنف النفسي أو الجسدي أو الجنسي أو العنف المرتبط بالميل الجنسي أو الهوية الجنسية، وضحايا تشويه الأعضاء التناسلية).

إن كنت شخصاً قاصراً بلا رغبة، فلك الحق في أن يتم استضافتك في إحدى المنشآت المخصصة حصراً للقاصرين. فقط في حالة عدم توفر منشأة من هذا النوع، وإذا كان عمرك ستة عشر عاماً، فقد يتم الترحيب بك، لمدة أقصاها 150 يوماً، في قسم مخصص للقاصرين داخل منشأة استقبال للبالغين. إن لم تكن لديك مستندات تثبت أنك ما تزال قاصراً، اطلب المزيد من المعلومات من العاملين بالمركز الذي يستضيفك أو ربما بمكتب البريد.

ما هي حقوقي وواجباتي في مركز الاستقبال؟

تشير لائحة المركز إلى حقوقك وواجباتك أثناء فترة الاستضافة. لك الحق في:

١. مكان سكن لائق. أماكن سكن الرجال والنساء منفصلة، وإن كنت برفقة أسرتك، فلك الحق في العيش معهم
٢. طعام كافٍ، وملائم قدر الإمكان لاحتياجاتك وعاداتك.
٣. ملابس ومنتجات من أجل النظافة الشخصية الأساسية.
٤. مساعدة مالية من أجل المشتريات الصغيرة
٥. الرعاية الطبية.
٦. المساعدة الاجتماعية.
٧. معلومات حول التشريع الإيطالي.

في المركز، لك الحق في استقبال زيارات ممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وزيارات أي من أفراد أسرتك إضافة إلى المحامي الخاص بك. يمكن أن تدخل إلى مركز الاستقبال أيضًا منظمات أخرى معنية بحماية اللاجئين، إضافة إلى الأشخاص الذين يطلبون تصريحًا ويحصلون عليه.

إذا كانت لديك احتياجات خاصة، يمكنك إعلام العاملين في المركز لكي تتلقى المساعدة. على سبيل المثال، إن كنت حاملاً، أو إن كنت تعاني من مشكلات بدنية أو نفسية، أو تعرضت لعنف جسدي أو نفسي أو جنسي.

لتمكين العاملين من استيعاب احتياجاتك بصورة أفضل، لا تخف من أن تحكي أيضًا الأحداث الأكثر فظاعةً والمآ، وضع في عين الاعتبار أن العاملين ملزمون بالسرية، ولا يمكنهم نشر معلومات تخصك دون موافقتك.

أثناء إقامتك في المركز يجب عليك:

أ. الحفاظ دائمًا على سلوك قويم في التعامل مع طالبي اللجوء الآخرين ومع العاملين الذين يديرون مركز الاستقبال.

ب. الاحترام الدائم للقانون الداخلي للمركز. قد يترتب على المخالفة الشديدة للقانون الداخلي للمركز إلغاء الاستضافة. للمزيد من الإيضاح اطلب معلومات من الأخصائيين القانونيين.

هل يمكنني الابتعاد عن مركز الاستقبال؟

توجد بعض القواعد في مركز الاستقبال، ومنها احترام المواعيد. أثناء النهار لك الحرية في الخروج من المركز في إطار احترام المواعيد المنصوص عليها. في حالات استثنائية، يمكنك طلب تصريح لكي تظل خارج المركز لفترة أطول: توجه إلى العاملين بالمركز للحصول على المزيد من المعلومات.

إذا ابتعدت دون تصريح، أو إذا لم تعد إلى المركز في المساء من الممكن أن تفقد الحق في الاستقبال.

5. تقييم الطلب والنتائج المحتملة

بعدما تقدم طلب الحصول على الحماية الدولية، سيتم استدعاءك لإجراء مقابلة اللجنة الإقليمية، وهي السلطة المختصة بتقييم الطلب.

فترة الانتظار لإجراء المقابلة قد تتراوح من بضعة أسابيع إلى بضعة أشهر. استغل هذا الوقت في الاستعداد للمقابلة وفي جمع المستندات التي تحتاج إليها، أيضاً بمساعدة العاملين في مركز الاستقبال أو الجمعيات التي قد ترغب في اللجوء إليها. يمكنك أن تسلم إلى اللجنة الإقليمية كافة المستندات التي تراها مفيدة من أجل تقييم طلبك.

إذا كنت شخصاً قصيراً بدون مرافق أو إذا كانت لديك احتياجات خاصة، سيكون لدراسة طلبك الأولوية.

يمكنك في أي وقت إلغاء طلبك للحصول على الحماية الدولية. لمعرفة كيفية القيام بذلك، اطلب معلومات من أحد الأخصائيين القانونيين.

كيف تجري المقابلة؟

سيجري معك المقابلة أحد موظفو اللجنة الإقليمية. يمكنك طلب إجراء المقابلة مع موظف رجل أو امرأة، وفقاً لما يجعلك على سبيلك، وسيتم تلبية طلبك، إن أمكن.

بناءً على طلبك أو بقرار من الرئيس، قد تتم مقابلتك من قبل الكلية التي تشكل اللجنة الإقليمية أو من قبل الرئيس نفسه.

ستجري المقابلة معك في حضور **مترجم فوري يتحدث لغتك**. إذا كنت لا تفهمه جيداً، أو إذا كانت هناك أسباباً تجعل وجوده لا يشعرك بالراحة، قم بإعلام الموظف القائم على إجراء المقابلة.

المترجم الفوري هو محترف مستقل وغير متحيز الذي يقوم بتقديم ترجمة حرفية قدر الإمكان للأسئلة والأجوبة. هو شخص ملزم بالسرية ولا يساهم في تقييم حالتك.

المقابلة تكون فردية. حتى وإن تم استدعاء زوجك أو آخرين من أفراد الأسرة لإجراء اللقاء في اليوم نفسه، سيتم إجراء المقابلة مع كل فرد على حدة. إن كان عمرك أقل من 18 عاماً وكنت برفقة والديك، ستقرر اللجنة الإقليمية إن كانت ستسمع إليك أم لا. في حالة اتخاذ قرار بالاستماع إليك، من الممكن أن تتم مقابلتك بحضور والديك، أو حتى بدونهما إذا رأت اللجنة ذلك مناسباً..

إذا كان عمرك أقل من 18 عاماً ولم تكن بصحبة أحد والديك، سيتم الاستماع إليك في حضور الوصي عليك (انظر صفحة 16).

يمكنك الحصول على المساعدة من **محاميك الخاص** (تذكر أنه في هذه المرحلة لا يوجد ما ينص على توفير المساعدة القانونية المجانية).

إذا كانت لديك احتياجات خاصة، يمكنك قبل المقابلة طلب حضور متخصص للدعم (مثل: الأخصائي الاجتماعي أو الطبيب النفسي المتابع لحالتك).



ولمزيد من الشفافية، يتم تسجيل المقابلة بالفيديو، باستثناء المشاكل التقنية أو تقييم مختلف من قبل اللجنة. إن لم تكن ترغب في أن يتم تسجيل فيديو لك، اعرض أسبابك. تستخدم اللجنة الإقليمية القرار بشأن طلبك.

يتم تدوين كل ما يقال أثناء المقابلة على ورقة تسمى تقرير جلسة الاستماع. وفي نهاية المقابلة سوف تقرأها مرة أخرى بمساعدة مترجم فوري. إذا كانت هناك معلومات غير دقيقة أو كنت تريد توضيح شيء ما، فاطلب من المسؤول الذي أجرى المقابلة معك تصحيح التقرير. عندما تكون المقابلة مسجلة بالفيديو، يقوم القائم بالمقابلة والمترجم بالتوقيع على التقرير؛ سيطلب منك التوقيع فقط إذا كنت قد قدمت بعض التوضيحات. عندما لا تكون المقابلة مسجلة بالفيديو، سيطلب منك التوقيع على التقرير مع الشخص الذي يجري المقابلة والمترجم الفوري.

بعد قراءة المحضر مجددًا ستحصل على نسخة منه. أنت وحدك من تقرر إذا كنت تريد أن يقرأه شخص آخر، ومن هو هذا الشخص (على سبيل المثال: محاميك).

في بعض الحالات يمكن إجراء المقابلة عبر اتصال صوت وصورة، فستجد نفسك أمام الشاشة وستكون المقابلة الرسمية في مكان آخر. وحتى في هذه الحالة، سيظل المترجم موجودًا وستتم المقابلة بنفس الطريقة.

تكفل اللجنة الإقليمية الالتزام بالسرية، ولن تشارك أي معلومات سرية مع أي شخص خارج المعنيين بالإجراء (مثل: سلطات دولتك، أو أسرته، أو المركز الذي يستضيفك) دون موافقتك. من ثم يمكنك دائمًا التعبير عن نفسك بحرية.

ما هي الأسئلة التي ستطرح علي؟

الموظف الذي يجري المقابلة سيساعدك على إعادة بناء قصتك. من المهم أن تكون صادقًا ومتعاونًا. إذا لم تكن تذكر أي من الأمور التي يتم سؤالك عنها، أو إذا لم تكن تعرفها، افصح عن ذلك، وإن لم تفهم أحد الأسئلة جيدًا، اطلب التوضيح.

أثناء المقابلة ستنال عن معلومات حول:

- هويتك (الأصل والأسرة والثقافة والدراسة والعمل، ومن المحتمل الحديث عن الديانة والأفكار والنشاطات السياسية).
- الأسباب التي دفعتك إلى مغادرة بلدك الأصلي.
- المخاوف التي تجعلك تخشى العودة إلى بلدك الأصلي، والمخاطر التي قد تتعرض لها.

هل يُحتمل أخذ قرار في حالتي دون إجراء مقابلة؟

في بعض الحالات، لا يمكن لـ اللجنة إتخاذ قرار إلا بناءً على جميع المستندات المتوفرة في ملفك، في تلك اللحظة، دون مقابلة. يمكن أن يحدث هذا عندما: تعتقد اللجنة الإقليمية أن لديها بالفعل كل العناصر للاعتراف بوضعك كلاجئ؛

1. تعتقد اللجنة الإقليمية أن لديها بالفعل كل العناصر للاعتراف بوضعك كلاجئ؛

2. لست في وضع يسمح لك بإجراء المقابلة، على سبيل المثال لأسباب صحية أو من نوع آخر (في هذه الحالة يجب عليك إخطار لجنة الإقليم وتقديم الوثائق المطلوبة)

3. لم يكن من الممكن إبلاغك بالاستدعاء لأنه لا يمكن العثور عليك، وسيتم الفصل في قضيتك بإجراء رفض. لكن في بعض الحالات، ينص القانون على أنه يجوز للجنة استدعاءك من أخرى للمقابلة. تحقق مع عامل قانوني إذا كان هذا ممكناً في قضيتك.

4. لم تحضر إلى المقابلة في مقر اللجنة، دون الإخبار بالسبب. سيتم اتخاذ القرار في حالتك على أساس المستندات المتاحة. سيتم الفصل في قضيتك بأمر رفض.

إذا واجهت صعوبات غير متوقعة في الحضور للمقابلة، ولم تتمكن من الإخطار قبل المقابلة، قم بإخطار اللجنة في أقرب وقت ممكن، موضحاً السبب الذي منعك من الحضور، من أجل التحقق من إمكانية سماعك.

يرجى التوجه إلى أحد الأخصائيين القانونيين لمعرفة المزيد.

ما هي النتائج المحتملة لطبي للحصول على الحماية الدولية؟

سيتم دراسة حالتك واتخاذ القرار فيها عن طريق مجلس يتألف من 4 أشخاص، وهم رئيس اللجنة، وشخص تعيينه المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واثنين من موظفي وزارة الداخلية (أحدهما الشخص الذي أجرى معك المقابلة). النتائج المحتملة للتقييم هي كالتالي:

منح اللجوء



منح الحماية الفرعية (الثانوية) (الثانوية)



الحماية الخاصة



تصريح للعلاج الطبي (أنظر الصفحة 36)



رفض الطلب



ما هي الحالات التي يتم فيها منح اللجوء؟

وفقاً لمعاهدة جينيف عام 1951، يتم منحك اللجوء، إذا كان لديك خوف شديد من أن يتم اضطهادك في بلدك الأصلي لأسباب

متعلقة بـ:

- العرق (على سبيل المثال نتيجة للون البشرية أو الانتماء إلى مجموعة عرقية).
 - الدين (على سبيل المثال بسبب الدين أو الشعائر التي تمارسها أو التي لا تمارسها).
 - الجنسية (على سبيل المثال بسبب لغتك أو ثقافتك أو أصلك العرقي).
 - الأفكار السياسية (على سبيل المثال نتيجة لانتمائك إلى مجموعة سياسية أو بسبب أفكارك السياسية).
 - الانتماء إلى فئة اجتماعية محددة، أي إلى مجموعة من الأشخاص الذين تميزهم صفات مشتركة، أو الذين يراهم المجتمع بمثابة مجموعة مختلفة بسبب تلك الصفات
- تحديدًا (على سبيل المثال، في بعض البلدان، ميول جنسية محددة أو ممارسة عمل بعينه أو أسلوب حياة محدد) ولا يمكنك الحصول على الحماية في بلدك الأصلي.
- إذا كنت من البدون، أي ليس لديك أي جنسية، يتم الأخذ في الاعتبار الدولة التي اعتدت العيش فيها.

من أمثلة الاضطهاد نجد الأمور التي تهدد الحياة والتعذيب والعبودية وانتزاع الحرية الشخصية بلا مبرر وختان الإناث، أو الانتهاك الشديد لحقوق الإنسان الأساسية، أو صور أخرى من الانتهاك شديد الفداحة أو المتكررة لحقوقك.

ما هي الحالات التي يمكنني فيها الحصول على الحماية الفرعية (الثانوية)؟

عندما لا تتوفر شروط منح اللجوء، يتم منحك الحماية الفرعية (الثانوية) إن وجدت أسباب قوية للاعتقاد بأنه في حالة عودتك إلى بلدك الأصلي قد تتعرض فعليًا لخطر وقوع ضرر بالغ (حكم بالإعدام، أو معاملة غير إنسانية أو مهينة، أو تهديد للحياة أو السلامة الشخصية، خطر الموت نتيجة لوجود نزاع مسلح قائم في بلدك)، ولا يمكنك الحصول على الحماية من بلدك الأصلي.

في هذه الحالة أيضًا إن كنت من البدون، فإن الدولة التي يتم أخذها في الاعتبار هي تلك التي اعتدت العيش فيها.

ما هي الحالات التي يمكنني فيها الحصول على الحماية الخاصة؟

في الحالة الاستثنائية التي لا يمكن فيها الاعتراف بتمتعك بالحماية الدولية، ولكن في بلدك الأصلي ستظل معرضًا لخطر الاضطهاد أو التعذيب أو غيره من أشكال المعاملة اللاإنسانية أو المهينة، قد يتم منحك حماية خاصة.

علاوة على ذلك، سيتم منحك حماية خاصة في الحالات التي قد تؤدي فيها إعادتك إلى وطنك إلى انتهاك خطير لأحد حقوقك الأساسية التي تعترف بها إيطاليا وتحميها، بناءً على التشريعات الوطنية أو الدولية، مما يضمن لك

ما هي الحالات التي سترفض فيها اللجنة الإقليمية طبي؟

سيتم رفض طلبك في حالة أن اللجنة، بعد تقييم كافة العناصر، رأّت عدم توافر الشروط لمنحك أحد أشكال الحماية.

في بعض الحالات المحددة يمكن رفض طلبك لأنه لا أساس له من الصحة. قد يحدث هذا، على سبيل المثال، إذا رأّت اللجنة الإقليمية أن الأمور التي تحدثت عنها خلال المقابلة الشخصية لا تمت بصلة إلى الحاجة للحصول الحماية الدولية؛ إذا كنت قادماً من دولة تعتبرها السلطات الإيطالية آمنة، وبعدها بدأت إجراءات طلب اللجوء رأّت اللجنة الإقليمية أنه، بالنسبة لوضعك الشخصي، لا توجد أسباب قوية لاعتبار هذا البلد غير آمن في حالة العودة إليه؛ إذا قمت بتسليم مستندات زائفة ولم تتمكن أيضاً من شرح أسباب هذا السلوك، أو إذا رفضت تسجيل بصمات أصابعك.



انتبه!

إذا تم رفض طلبك لأنه لا أساس له من الصحة ستكون مهلة تقديم أي استئناف إلى القاضي هي 14 أو 15 يوماً فقط (انظر صفحة 28 للحصول على المزيد من المعلومات حول الاستئناف ضد قرار اللجنة الإقليمية). في هذه الحالة، فإنه لمواصلة الإقامة في إيطاليا أثناء الفترة اللازمة لصدور القرار في الائتماس، يجب أن يطلب محاميك تصريح مخصص من القاضي.

لمعرفة كافة الحالات التي يمكن فيها اعتبار طلبك لا أساس له من الصحة والتبعات التي تترتب على ذلك، اطلب المزيد من المعلومات من أحد الأخصائيين القانونيين.

كيف سيتم إعلامي بالقرار الصادر في حالتي؟

نتيجة طلبك للحصول على الحماية الدولية سُنكَب في مرسوم مكتوب وموضح من اللجنة الإقليمية وسيتم إبلاغك به عن طريق أحد العاملين في المركز الذي يستضيفك، أو عن طريق البريد من خلال الإرسال إلى محل المراسلات الخاص الذي أبلغت به مركز الشرطة الرئيسي أثناء مرحلة صياغة طلبك (انظر صفحة 13) خلال المقابلة في

اللجنة أو في وقت لاحق.

من ثم يعتبر إخبار مركز الشرطة الرئيسي واللجنة الإقليمية بكل تغيير يطرأ على محل مراسلاتك أمر بالغ الأهمية، حيث يجب انتظار قرار اللجنة لدى مركز الاستقبال أو محل المراسلات الذي اخطرت به إن لم تفعل هذا، قد لا تتمكن من تلقي الإخبار الذي يحتوي على القرار الصادر بشأن طلبك للحصول على الحماية.



إذا لم تتلقى الإخطار لأنك لم تكن موجودًا في مركز الاستقبال أو محل المراسلات المحدد، يمكنك الحصول عليه من مركز الشرطة الرئيسي، حيث سيظل متاحًا خلال العشرين يومًا التالية .

بعد اليوم العشرين، سيتم اعتبار المرسوم قد تم استلامه، وستطبق السلطات الإيطالية ما يرد فيه:

- حَقَّ في الإقامة داخل الأراضي الإيطالية أو وجوب مغادرتك لدولة إيطاليا يعتمد على ما يرد في المرسوم.
- سيبدأ سريان المهلة المحددة لتقديم استئناف ضد قرار اللجنة الإقليمية (انظر الفقرة التالية).

يمكنك دائمًا طلب نسخة من المرسوم من اللجنة الإقليمية

هل يمكنني تقديم استئناف ضد قرار اللجنة الإقليمية؟

إن لم تكن راضيًا عن قرار اللجنة الإقليمية، يمكنك أن تطلب من القاضي إعادة دراسته، واطلب مساعدة محاميك الخاص في الأمر. انتبه لموعد انتهاء المهلة (30 أو 15 أو 14 يومًا، وفقًا للحالة) المُشار إليها في نهاية القرار. إن لم تتوفر لديك الموارد المالية الكافية وكانت الظروف ملائمة، فلك الحق في الحصول مجانًا على مساعدة أحد المحامين. تقديم استئناف ضد قرار الرفض يعطيك بشكل عام الحق في البقاء في إيطاليا حتى صدور قرار المحكمة. إلا أنه في بعض الحالات يجب أن يقدم محاميك طلب خاص إلى القاضي الذي سببت في الأمر من أجل البقاء في إيطاليا (على سبيل المثال، إذا كنت محتجزًا في مركز احتجاز الترحيل أو إذا حكمت اللجنة على طلبك بأنه لا أساس له من الصحة بشكل واضح).

للمزيد من المعلومات اطلب المساعدة من الأخصائي الموجود في المركز الذي يستضيفك، أو من إحدى جمعيات حماية طالبي اللجوء أو من محاميك.

انتبه!

هناك حالتان، حتى إذا قدمت استئنافاً في إيطاليا، فلا يحق لك البقاء على التراب الوطني:

(أ) إذا قمت بتقديم طلب متكرر (انظر الفقرة التالية بشأن الطلبات المتكررة) بينما كنت على وشك الترحيل من إيطاليا ولم تكتشف السلطات أي عناصر جديدة فيما يتعلق بطروفك الشخصية أو الوضع في بلدك، فسيتم اعتبار طلبك غير مقبول.

(ب) إذا قمت بتقديم الطلب للمرة الثانية والذي يعتبر متكرراً (انظر الفقرة التالية حول الطلبات المتكررة).

تواصل مع أحد الأخصائيين القانونيين أو مع محاميك للحصول على المزيد من المعلومات بشأن كافة الحالات التي ينبغي عليك فيها مغادرة إيطاليا.

هل يمكنني تقديم طلب جديد للحصول على الحماية الدولية؟

يمكنك تقديم طلب جديد، إذا:

- لقد تقيت في الطلب المقدم مسبقاً قراراً من اللجنة والذي أصبح نهائياً بمعنى أنه لم يعد بإمكان القاضي مراجعته.
- تنازلت عن الطلب الذي قدمته فيما سبق.
- قبل إجراء المقابلة، غادرت مركز الاستقبال دون إعطاء عنوان جديد واتخذت اللجنة، بعد الإنتظار لمدة 9 شهرًا لمنحك فرصة الإستماع إليك، قراراً سلبياً بشأن حالتك.

الطلب الجديد يُسمى «مكرراً».

من المهم أن تشرح جيداً سبب قيامك بإعادة تقديم الطلب، وما هي العناصر والحقائق والوثائق الجديدة التي تريد تعريفها للجنة الإقليمية. إذا لم تسمع اللجنة من قبل، فيجب أن تخبر عن ذلك بوضوح في طلبك الجديد.

تقرر اللجنة الإقليمية مواصلة فحص الطلب المتكرر فقط في حالة وجود عناصر أو حقائق أو مستندات جديدة لم يتم النظر فيها من قبل والتي تزيد من احتمالية استحقاقك للحماية الدولية. من المهم توضيح سبب حاجتك إلى الحماية الدولية اليوم (على سبيل المثال: اندلعت حرب في بلدك أو وجدت وثيقة توضح وضعك)

من المهم التأكيد منذ البداية على:

- أي أسباب دفعتك لمغادرة مركز الاستقبال؛
 - أي أسباب تمنعك من مشاركة معلومات أو وثائق مع اللجنة أو المحكمة التي لم تكن قد قدمتها من قبل.
- إذا لم تكتشف أي عناصر جديدة، بخصوص ظروفك الشخصية أو على الوضع في بلدك، يتم الإعلان عن طلبك غير مقبول وبالتالي يتم رفضه دون إجراء أي مقابلة.

ما هي الإجراءات المعجلة؟

الإجراء المعجل هو إجراء يستغرق وقتاً أقل من الإجراء العادي ينطبق في الحالات التالية:

1. إذا تم رفض طلبك الأول للحماية وقمت بتقديم طلب جديد (يسمى «مكرر»، انظر الصفحة 29)، دون تقديم معلومات جديدة عن ظروفك الشخصية أو بلدك الأصلي؛
 2. إذا كانت هناك قضية جنائية جارية ضدك أو إذا تمت إدانتك بجريمة خطيرة (لمعرفة الجرائم التي تعتبر خطيرة، يمكنك أن تطلب المساعدة من مشغل المركز الذي تتواجد فيه أو من محاميك)؛
 3. إذا كنت محتجزاً في مركز للتحقق من هويتك/مواطنتك (نقطة ساخنة) (hotspot) أو في مركز الإعادة إلى الوط (CPR)؛
 4. إذا قدمت طلب الحماية الدولية مباشرة على الحدود، بعد محاولتك دخول البلاد دون الذهاب إلى نقاط تفتيش الشرطة؛
 5. إذا كنت قادماً من دولة تعتبرها إيطاليا آمنة («دول المنشأ الآمنة») وهي: ألبانيا، الجزائر، بنجلاديش، البوسنة والهرسك، الكامرون، الرأس الأخضر، كولومبيا، ساحل العاج، مصر، غامبيا، جورجيا، غانا وكوسوفو ومقدونيا الشمالية والمغرب والجبل الأسود ونيجيريا وبيرو والسنغال وصربيا وسريلانكا وتونس؛
 6. إذا رأت السلطات أن طلبك للحصول على الحماية الدولية لا أساس له من الصحة بشكل واضح (على سبيل المثال: إذا كانت الأسباب الكامنة وراء طلبك لا علاقة لها بالحاجة إلى الحماية؛ أو إذا قدمت معلومات كاذبة أو سلمت مستندات مزورة ولم تقم بذلك) تمكنت من شرح أسباب هذا السلوك أو إذا رفضت تسجيل بصمات أصابعك أو إذا كنت محتجزاً في مركز الإعادة إلى الوطن لأنك ارتكبت جرائم خطيرة أو لأنك تعتبر خطراً على النظام والسلامة العامة؛ محاكمة بتهمة ارتكاب جرائم خطيرة)؛
 7. إذا كنت قد قدمت طلباً للحماية بعد إيقافك، وتعتقد السلطات أنك قدمت هذا الطلب فقط لتجنب ترحيلك من الأراضي الإيطالية، بعد أن أوفتت الشرطة دون تصريح إقامة ساري المفعول؛
- من المهم أن تقوم بإبلاغ جميع المعلومات المتعلقة بأحوالك الشخصية إلى السلطات في أقرب وقت ممكن لأن الإجراءات المعجلة لا تنطبق على القاصرين غير المصحوبين أو الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (على سبيل المثال الأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية أو النساء).

إذا كنت تخضع لإجراءات سريعة وتحتاج إلى بضعة أيام إضافية للحصول على أدلة أو عناصر لمساعدتك في مناقشة

طلبك للحصول على الحماية الدولية، قم بإبلاغ المشغل القانوني واللجنة الإقليمية على الفور
ماذا يحدث إذا تم تطبيق الإجراء المعجل؟

1) مقر الشرطة:

- يتم تسجيل طلبك مباشرة بعد تحديد هويتك
- يتم عادةً إبلاغك بتاريخ المقابلة الشخصية عند تسجيل طلبك للحماية

في حالة تكرار الطلب، عند تسجيل طلبك، يجب عليك تقديم عناصر جديدة (انظر الصفحة 29) لدعم طلب الحماية
الخاص بك ليتم استدعاؤه من قبل اللجنة للمقابلة الشخصية.
والإفان طلبك يعتبر غير مقبول

2) في اللجنة الإقليمية:

- إجراء المقابلة الشخصية خلال أيام قليلة من التسجيل.
- تتخذ اللجنة الإقليمية قرارًا بشأن طلبك خلال أيام قليلة من مقابلتك.
- في الحالات التي قدمت فيها طلب الحماية الدولية مباشرة على الحدود أو في مناطق العبور بعد إيقافك
لمحاولتك دخول البلاد دون الظهور عند نقاط تفتيش الشرطة، أو إذا قدمت الطلب على الحدود أو في مناطق
العبور وكنت قادمًا من بلد تعتبره إيطاليا آمنًا، فيمكن تنفيذ إجراءات تقييم طلبك مباشرة على الحدود؛
- إذا كنت قادمًا من بلد أصلي يعتبر آمنًا في إيطاليا، فسيتم رفض طلبك إذا لم توضح، أثناء المقابلة، سبب
كون بلدك غير آمن لظروفك الشخصية الخاصة.

3) بعد قرار اللجنة:

- في حالة الرفض، يمكنك الاستئناف خلال 14 أو 15 يومًا من تاريخ إبلاغك بالقرار
- يجب على محاميك تقديم طلب محدد إلى القاضي للسماح لك بالبقاء في إيطاليا.

انتبه!

في حالات الإجراءات الحدودية، قد يتم احتجازك أثناء دراسة طلبك للحصول على الحماية الدولية لمدة أقصاها 28 يومًا
هذا إذا:

- لا تقوم بتسليم جواز سفرك أو ما يعادله من وثيقة صالحة

أو

- لا تقدم ضمانًا ماليًا كافيًا، يعادل مبلغًا يتراوح بين 2500.00 إلى 5000.00 يورو، يقرره مفوض الشرطة بالنظر
إلى وضعك الفردي، مع الدفع عن طريق ضمان مصرفي أو تأميني.

هذا الضمان:

- يمكن دفعه من قبلك أو من قبل أقاربك حتى الدرجة الثالثة المقيمين بانتظام في إيطاليا أو في دولة أخرى من دول الاتحاد الأوروبي.
 - يجب تقديمه خلال سبعة أيام عمل، بدءًا من إبلاغ مبلغ الضمان المحدد الذي قرره مفوض الشرطة، وعلى أي حال قبل أن تتخذ اللجنة الإقليمية قرارًا بشأن طلبك للحصول على الحماية الدولية.
- إذا لم تتمكن من تعقبك أثناء الإجراء، فلا يمكن إرجاع المبلغ الذي تم دفعه بموجب الضمان إليك.

اتصل بمتخصص قانوني أو محاميك للحصول على مزيد من المعلومات حول هذا الموضوع.

وينص القانون الإيطالي - على أساس اتفاقية منصوص عليها مع ألبانيا - على أنه في حالة صعودك على متن مركبات تابعة للسلطات الإيطالية خارج البحر الإقليمي للجمهورية أو الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي، وذلك أيضًا بعد عمليات الإنقاذ، وهناك هي شروط تطبيق الإجراء الحدودي المعجل على طلبك، من الممكن أن يتم نقلك إلى ألبانيا، حيث سيتم الإجراء، وخلال ذلك يمكن أن يتم احتجازك في مركز يقع في هذا البلد. من المهم أن تعرف أنه حتى في هذه الحالات سيتم تقييم طلبك من قبل إيطاليا، مع تطبيق التشريع الإيطالي.

6. الحقوق والواجبات بعد منح الحماية

بصفتي مستفيداً من الحماية الدولية (اللجوء أو الحماية الفرعية)، ما هي حقوقي؟

إصدار مستندات:

1. من أجل الإقامة بصورة قانونية في إيطاليا: **تصريح إقامة يسري لمدة 5 سنوات**، وقابل للتجديد.

2. من أجل السفر خارج إيطاليا: **وثيقة سفر** (إن كنت لاجئاً) أو **مستند سفر** (إذا كنت بمن الحاصلين على الحماية الفرعية وتوجد أسباب قوية تجعلك غير قادر على طل جواز سفر من السلطات الدبلوماسية الخاصة ببلدك).

بموجب هذه المستندات يمكنك الدخول إلى أي من الدول الأوروبية الست والعشرين المكونة لمنطقة الشنجن والإقامة بصورة قانونية فيها دون الحاجة إلى طلب أي تأشيرة، وذلك لمدة أقصاها **3 أشهر** (لكن لا يمكنك العمل بانتظام أو الاستقرار بصورة نهائية).

بعد مرور 5 سنوات على تقديم طلب الحصول على الحماية الدولية، وفي ظل وجود شروط أخرى (من بينها وجود دخل وعدم وجود أحكام جنائية)، يمكنك طلب **تصريح إقامة في الاتحاد الأوروبي من أجل المقيمين لفترات طويلة**. بموجب هذا التصريح يمكنك الدخول إلى أي دولة أخرى من دول الاتحاد الأوروبي والإقامة فيها بصورة قانونية لفترة تتجاوز 3 أشهر، وذلك للعمل أو الدراسة أو لأسباب أخرى، وذلك وفقاً للقوانين الدولية التي ترغب في الاستقرار بها.

العمل: يمكنك الدخول إلى سوق العمل، بما في ذلك الوظائف العامة، وذلك بنفس الشروط الخاصة بمواطني الاتحاد الأوروبي.

التسجيل في السجل المدني لدى البلدية التي تقيم بها، وذلك بنفس الشروط الخاصة بالمواطنين الأجانب الآخرين.

التعليم والمساعدة الاجتماعية والرعاية الصحية لك الحق في الحصول على نفس المعاملة المقررة للمواطنين الإيطاليين في هذه الأمور.

السكن: يمكنك المشاركة في إجراءات تخصيص المساكن الحكومية.

لم الشمل الأسري: يمكنك إلحاق أفراد أسرتك بك دون الحاجة إلى تقديم ما يثبت وجود دخل أو محل سكن (يمكنك لم الشمل مع أقارب مثل الزوج والأبناء القاصرين والوالدين اللذين يتجاوز عمرهما 65 عامًا في حالة عدم وجود أبناء آخرين بإمكانهم تقديم الرعاية لهما في البلد الأصلي؛ للمزيد من التوضيح حول أفراد الأسرة الذين يمكنك إلحاقهم بك اطلب المزيد من المعلومات من الأخصائيين القانونيين).

الجنسية: يمكنك طلب الجنسية الإيطالية بعد 5 سنوات من الإقامة في إيطاليا، إذا كنت لاجئًا؛ وبعد 10 سنوات إن كنت من الحاصلين على الحماية الفرعية.

وماذا إن كنت من الحاصلين على الحماية الخاصة؟

لك الحق في:

إصدار مستند: تصريح إقامة لمدة سنتان، ويمكن تجديده إذا استمرت حاجتك للحصول على الحماية.

يمكنك طلب مستند السفر المخصص للأجانب، إذا لم يكن بإمكانك الحصول على جواز سفر من السلطات الدبلوماسية لبلدك.

العمل: يمكنك العمل بانتظام، ولكن لا يمكنك يمكنك تحويل تصريح الإقامة للحماية الخاصة إلى تصريح إقامة لأسباب تتعلق بالعمل.

التسجيل في السجل المدني لدى البلدية التي تقيم بها. المساعدة الاجتماعية والرعاية الصحية.

ما هي واجباتي؟

التبليغ عن تغيير مكان الإقامة:

قم بإبلاغ مقر الشرطة إذا قمت بتغيير مكان إقامتك أو محل إقامتك. إذا لم تقم بذلك أيضاً

العنوان الذي تقدمه غير صالح، فلن تتمكن من تلقي الاتصالات المتعلقة بتجديد تصريح إقامتك وأي إجراءات لإنهاء أو إلغاء حمايتك (انظر الفقرة في الصفحة 35).

احترام القانون الإيطالي دائماً

في حالة المخالفة الشديدة للقانون الإيطالي، قد يجري إعادة تقييم حالتك بهدف إلغاء الحماية الدولية المقررة (انظر فقرة «إنهاء الحماية الدولية وإلغائها» في صفحة 35).

هل يمكنني العودة إلى بلدي الأصلي؟

إذا كنت لاجئًا وطلبت جواز سفر من سلطات بلدك الأصلي، أو

إذا كنت لاجئًا أو من الحاصلين على الحماية الفرعية وعدت إلى بلدك الأصلي، حتى ولو لفترة قصيرة، يجب أن تعلم أن سلوكك قد يتسبب في إنهاء الحماية الدولية الممنوحة لك (أنظر الفقرة الخاصة بإنهاء الحماية الدولية في الصفحة 35).

من ناحية أخرى إذا قررت العودة إلى بلدك الأصلي والاستقرار فيه، وتتوفر لديك الشروط، يمكنك المشاركة في مبادرات العودة التطوعية المدعومة وإعادة الاندماج (RVAR). تتضمن هذه البرامج تنظيم الرحلة وتغطية المصروفات حتى الوصول إلى الوجهة النهائية، إضافة إلى تقديم مساعدة مالية صغيرة.

تواصل مع منظمة الهجرة الدولية على الرقم المجاني 800 004006 للحصول على المزيد من المعلومات حول البرامج الحالية.

إنهاء الحماية الدولية وإلغاءها

يمكن للحماية الدولية أن تتوقف عندما تختفي الظروف التي تم التعرف عليك من أجلها (على سبيل المثال لأن الوضع في بلدك الأصلي قد تحسن بشكل مطرد، لدرجة أنه لم يعد هناك خطر الإضطهاد أو الأذى الجسيم، أو لأنك تعافيت طوعية في بلدك، أو لأنك عدت إلى بلدك الأصلي ولم تفعل ذلك لأسباب جدية).

يمكن إلغاء - فسخ الحماية الدولية عندما يتم التأكد من أنه تم التعرف عليك على أساس حقائق خاطئة عن قصد أو وثائق مزيفة أو عندما يثبت أنك:

- لقد ارتكبت جرائم ضد الإنسانية وضد السلام وجرائم الحرب أو بعض الأعمال المخالفة لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛
 - لقد ارتكبت جريمة خطيرة خارج إيطاليا وقبل دخولها كمقدم الطلب؛
 - تم الحكم عليك نهائياً في إيطاليا بسبب جرائم خطيرة بشكل خاص (مثل القتل أو العنف أو التهديد لموظف عمومي أو الإصابة الشخصية الخطيرة أو السرقة أو الابتزاز أو إنتاج أو بيع المخدرات أو العنف الجنسي أو المساعدة في الهجرة غير الشرعية أو التحريض عليها، والاتجار بالبشر) وتعتبر خطراً على النظام العام والسلامة العامة؛
 - إذا كنت تمثل خطراً على أمن الدولة الإيطالية. حتى بغض النظر عن ارتكاب الجرائم.
- في هذه الحالات قد تعيد اللجنة القومية لحق اللجوء تقييم حالتك، وتستطيع إنهاء حمايتك الدولية أو إلغاؤها.

للحصول على المزيد من المعلومات خاصة إذا كنت بحاجة إلى العودة إلى بلدك الأصلي يُرجى التواصل مع أخصائي من الموجودين في المركز أو في إحدى جمعيات حماية اللاجئين القريبة إليك.

7. أنواع أخرى من تصاريح الإقامة

1. تصريح العلاج الطبي: إذا كنت في حالة خطيرة حالات نفسية فيزيائية أو ناتجة عن أمراض خطيرة (مصدق من منشأة صحية عامة أو طبيب متعاقد) لا يمكن معالجتها في بلدك الأصلي. يمكنك أن تطلب من الباحث إصدار هذا التصريح. علاوة على ذلك، كما سبق ذكره في الصفحات السابقة، يمكن للجنة الإقليمية أيضًا إكتشاف هذه الحاجة ومطالبة Quaestor بالإفراج عنها. وهو صالح للإقامة على الأراضي الإيطالية فقط طوال المدة اللازمة للعلاج (بحد أقصى عام واحد). عند انتهاء مدة تصريح الإقامة هذا لا يمكن تحويله إلى تصريح عمل عن طريق تقديم المستندات الطبية اللازمة التي تشير إلى ضرورة مواصلة العلاج. كذلك السيدات الحوامل لهن الحق في الحصول على تصريح إقامة للعلاج يسري حتى الشهر السادس التالي لولادة الابن أو الابنة.

2. تصريح للقصر: إذا كان عمرك أقل من 18 عامًا، فيمكنك دائمًا الحصول على تصريح للقصر. يُطلب هذا التصريح في مقر الشرطة ويتم إصداره بمجرد أن عمرك أقل من 18 عامًا. يستمر هذا التصريح حتى بلوغ سن الرشد. عندما تكون على وشك بلوغ 18 عامًا، اطلب المزيد من المعلومات لمعرفة كيفية مواصلة رحلتك. إذا كنت قد تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية ولم تكن هناك شروط للاعتراف بها، فيمكن للجنة الإقليمية أيضًا الإبلاغ عن حالتك حتى تتمكن من الحصول على تصريح إقامة للقصر

3. تصريح لمساعدة القصر: إذا كنت والدًا لقاصر موجود في إيطاليا، وكان ابنك / ابنتك يدرس هنا، أو يتلقى علاجًا طبيًا، أو في أي حال من الأحوال ينفذ مسارًا للتطور النفسي والبدني، فيمكنك طلب تصريح إقامة من محكمة الأحداث. يتم إصدار هذا التصريح مع الأخذ في الاعتبار عمر طفلك وحالته الصحية ومسار نموه. يسمح لك هذا التصريح بالعمل ويمكن تحويله إلى تصريح لأغراض العمل. إذا كنت قد تقدمت بطلب للحصول على الحماية الدولية ولم تكن هناك شروط للاعتراف بها، فقد تقوم اللجنة الإقليمية أيضًا بإبلاغ قضيتك إلى محكمة الأحداث حتى تتمكن أيضًا من أخذ هذا العنصر بعين الاعتبار في تقييماتها.

4. تصريح إقامة بسبب الكوارث: إذا لم يكن باستطاعتك العودة في أمان إلى بلدك الأصلي بسبب كارثة، مثل زلزال أو فيضان، فلك الحق في الحصول على تصريح إقامة لمدة 6 أشهر، وهو صالح للإقامة على الأراضي الإيطالية فقط. عند انتهاء تصريح الإقامة هذا يمكن تجديد هذا التصريح لمرة واحدة فقط لمدة 6 أشهر أخرى وذلك فقط إذا كان بلدك الأصلي مازال غير آمن بسبب تلك الظروف. تصريح الإقامة هذا يعطي الحق في العمل، لكن لا يمكن تحويله إلى تصريح إقامة من أجل العمل.

5. تصريح للحالات الخاصة:

أ) إذا كنت أحد ضحايا العنف أو الاستغلال الفادح، فلك الحق في الحصول على تصريح إقامة لمدة 6 أشهر، وقابل للتجديد لمدة سنة (إما لكامل المدة اللازمة من أجل تحقيق العدالة أو في حالة وجود نشاط عمل قائم). تصريح الإقامة هذا يعطي الحق في الدراسة والعمل، والتسجيل في قوائم التوظيف، إضافة إلى الحصول على خدمات المساعدة (الإقامة في مراكز محمية والمساعدة النفسية والاجتماعية).

ب) تصريح الإقامة لضحايا العنف المنزلي: إذا كنت ضحية العنف المنزلي، على سبيل المثال، إذا كنت تعاني من أفعال خطيرة أو متكررة من العنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي أو الإقتصادي داخل الأسرة من قبل شخص تربطك به علاقة عاطفية (حتى إذا كنت لا تعيش مع ذلك الشخص)، فيحق لك الحصول على تصريح الإقامة؛ يمكن إصدار هذا التصريح بناءً على طلب السلطات أو الخدمات الاجتماعية أو الرعاية الاجتماعية الذين يتابعون قضيتك. مدة هذا التصريح 1 سنة e ويمكن ان يتم تحويلها إلى إجازة للعمل أو العمل الحر أو في إجازة لأسباب دراسية (عندما يكون حاملها - أو حاملها - مسجلاً في دورة).

إضافة إلى أنه بناءً على اقتراح من المحافظ، وبعد تصريح من وزارة الداخلية، يمكن إصدار تصريح إقامة إلى من حقق «أعمال ذات أهمية مدنية كبيرة» (مثل إنقاذ أشخاص في خطر، أو منع حدوث كارثة، أو تنفيذ أعمال مفيدة للإنسانية أو من أجل إعلاء اسم إيطاليا ومكانتها، وما شابه من الأمور). يسري تصريح الإقامة هذا لمدة عامين، ويمكن تجديده، ويعطي الحق في الدراسة وممارسة العمل، ويمكن تحويله إلى تصريح إقامة للعمل.

توجه إلى أحد الأخصائيين القانونيين من أجل الحصول على المزيد من المعلومات حول شروط طلب الأنواع المختلفة من تصاريح الإقامة وإجراءاتها.

8. عناوين وأرقام هواتف مفيدة

أرقام الطوارئ:

112 الرقم الموحد للطوارئ
(الأمن العام والمطقي وطوارئ المستشفيات)

118 الطوارئ الصحية

عبارة عن أرقام مجانية، وتعمل جميع الأيام على مدار 24 ساعة في اليوم من خلال طاقم عمل متخصص ومتعدد اللغات.



UNHCR, المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

Via Leopardi 24, 00185 Roma

الموقع الإلكتروني: <https://www.unhcr.it>

البريد الإلكتروني: itaroprotection@unhcr.org

في هذا القسم من الموقع يمكنك العثور على كافة المعلومات عنه الاتصال بمكاتبنا في إيطاليا
ومزيد من المعلومات لجميع الاحتياجات: <https://www.unhcr.it/chi-siamo/contatti>

في هذه الصفحة، يمكنك العثور على معلومات (بلغات مختلفة) حول اللجوء والحقوق والواجبات، وعن
خدمات دعم محددة: <https://help.unhcr.org/Italy>

IOM, منظمة الهجرة الدولية

مكتب المساعدة على العودة طوعية وإعادة الدمج
Via Nomentana 201, 00161 Roma
هاتف +39 06 4416091 الرقم المجاني: 00004006
الموقع الإلكتروني: <http://www.italy.iom.int>
البريد الإلكتروني: ritorno@iom.int

الرقم المجاني لمكافحة الإتجار بالبشر:

قسم تكافؤ الفرص – رئاسة مجلس الوزراء
الرقم المجاني – 800 290 290

يعمل على مدار 24 ساعة خلال اليوم، وفي كافة أيام العام، وبصورة مجهولة الاسم من خلال طاقم عمل متخصص ومتعدد اللغات.

الرقم القومي لمكافحة العنف والتعقب:

قسم تكافؤ الفرص – رئاسة مجلس الوزراء
هاتف: 1522

يعمل على مدار 24 ساعة خلال اليوم، وفي كافة أيام العام، ومجاناً، ومن خلال طاقم عمل متخصص في الحماية من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع.

تمت الموافقة عليه
في يوليو 2024